التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

Islamic financing of small and medium-sized enterprises for sustainable development in Algeria

ضويفي حمزة[1] .سيليني جمال الدين[2] ، عنون فؤاد [3]

Hamza DOUIFI ،[1]SILINI Djamel Eddine[2], ANNOUN Fouad [3]

[1] مخبر الإقتصاد الحديث والتنمية المستدامة المركز الجامعي الونشريسي تيسمسيلت- hamzadhouifi@gmail.com

[2]مخبر تحديات النظام الضريبي الجزائري في ظل التحولات الاقتصادية -جامعة البليدة 2- ط دكتوراه d_silini@hotmail.com

[3]مخبر الإقتصاد الحديث والتنمية المستدامة المركز الجامعي الونشريسي تيسمسيلت- ط دكتوراه fouadannoun@gmail.com

تاريخ الاستلام: 24 /202/02 تاريخ القبول: 22 /2020/06 تاريخ النشر: 30 /2020/06

ملخص:

تطرقنا في هذه الدراسة الى ضرورة انتهاج الدولة الجزائرية لخارطة طريق جديدة بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال الاعتماد عليها واشراكها بصفة فاعلة ودائمة في بناء وتطوير الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية المستدامة، كل هذا من أجل خلق فرص شغل جديدة، وباعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كفرص بديلة لاستخلاف الاقتصاد الريعي البترول وفي اطار إيجاد مصادر تمويل جديدة للتحديات القادمة. لكن ظهرت مشكلة التمويل المالي جليا لتكون حاجزا أمام نشأة وتطور عمل هذه المؤسسات، لأن من متطلبات التعاملات البنكية أي مصادر التمويل الأساسية بعد رأس المال لأصحاب هذه المؤسسات تميل لكل ما هو إسلامي خوفا من الوقوع في التعاملات الربوية، كل هذا ما يجبر أغلب هذه المؤسسات على التعامل مع البنوك التجارية الإسلامية أو بالمنتوجات الإسلامية في البنوك التجارية الكلاسيكية ان وجدت، وتوصلنا في دراستنا الى ضرورة مواكبه التمويلات الإسلامية لرغبات المؤسسات من أجل تحقيق أهداف جل المتعاملين ومنه الوصول الى تحقيق التنمية المستدامة الأمثل في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل الإسلامي ، البنوك التجارية الإسلامية، التنمية المستدامة.

تصنيفات JEL: ; N27 Q01; G32; G24

Abstract: In this study, we discussed the need for the Algerian state to adopt a new road map by supporting small and medium-sized enterprises, by relying on them and involving them effectively and permanently in building and developing the national economy and achieving sustainable development, all in order to create new jobs, and considering institutions Small and medium-sized enterprises as alternative opportunities to replace the oil economy and in the framework of finding new sources of financing for the challenges ahead. But the problem of financial financing has clearly emerged to be a barrier to the emergence and development of the work of these institutions, because one of the requirements of banking transactions, i.e. the basic sources of financing after capital for the owners of these institutions tend supplanted for all that is Islamic for fear of falling into riba-based transactions, all of which forces most of these institutions to Dealing with Islamic commercial banks or Islamic products in classical commercial banks, if any. ,In our study, we have found that Islamic finances must keep pace with the wishes of institutions in order to achieve the goals of most customers, including achieving optimal sustainable development in Algeria.

Keywords: SMEs, Islamic Finance, Islamic Commercial Banks, Sustainable Development.

JEL Classification Codes :. N27 ; G24 ;G32 ;Q01

المؤلف المرسل: عنون فؤاد، **الإيميل:fouadannoun@gmail.com**

مقدمة:

إن الاتجاه الحديث لتحقيق التنمية المستدامة في الكثير من الدول قام على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لدور الهام والفعال في المساهمة من أجل تحقيق الوثبة وتنمية مختلف الانشطة والقطاعات النشطة بها، وتعاني هذه الخير من عديد من المشاكل من بينها الحصول على التمويل الكافي والذي يسمح لها بتحقيق اهدافها نتيجة عدم القدرة على تحمل عبء الدين او عدم القدرة على تقديم الضمانات الكافية وبتالي البنوك والمؤسسات المالية ليس لديها القدرة على تحمل المخاطر هذه المؤسسات.

وهذا ما يدفعنا للبحث عن سبيل أخر لتمويل هذه المؤسسات بحيث أصبح البنك الإسلامي وبمختلف صيغه من اهم المصادر التي يستند عليها النشاط الاقتصادي في الكثير من الدول، وذلك بالنظر لأهمية الدور الذي يلعبه في المساهمة في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من اجل تنميته وتطويره، ومع تزايد دوره الايجابي في مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية.

من خلال ما سبق ولمعالجة الموضوع سوف نطرح إشكالية البحث على نحو التالي:

السؤال الرئيسي:

دور التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة؟

الأسئلة الفرعية:

وعليه يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

1 – ما مدى تحقيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التنمية المستدامة في الجزائر؟

2 –ما هي إمكانيات المتاحة من البنوك الاسلامية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

أهمية الدراسة:

نجد أن نظام التمويل المسيطر في مجال تمويل النشاط الاقتصادي ومن ضمنه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو نظام التمويل التقليدي الذي أساسه معدلات الفائدة، وهذا جعلنا نبحث عن بدائل تمويل أخرى تساهم في نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا نظرا للانتقادات المطروحة لنظام التمويل التقليدي.

أهدف الدراسة:

تهدف الدراسة على إبراز الدور المهم لتمويل الإسلامي في دعم المؤسسات الصغير والمتوسطة، وكل هذا في سبيل تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر وبدفع عجلة النمو وخلق التنوع الاقتصادي خارج قطاع المحروقات.

منهج الدراسة:

استخدمنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي بمختلف أدواته، بحيث اعتمدنا على الوصف في دراسة التمويل الإسلامي وعند تطرق للإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما التحليل عند دراسة تأثير التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سبيل تحقيق التنمية المستدامة.

1- الإطار النظري لنظام الصيرفة والتمويل الإسلامي

1-2 تعريف المصرف الإسلامي:

البنوك الإسلامية هي تلك البنوك التي تقوم بالأعمال والأنشطة المصرفية التي تزاولها المصارف التقليدية ولكن دون التعامل بالفوائد، ومراعاة احكام الشريعة الإسلامية بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع. (ناصر و عبد الحميد بوشرمة، 2010)

ويعرف التمويل الإسلامي على انه ذلك النظام المالي الذي يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وهذا هو الفرق الرئيسي بين التمويل التقليدي والإسلامي فالهدف من التمويل الإسلامي هو تقديم فوائد اقتصادية مثل الاستحواذ على الثروة وزيادة الدخل

وجني الأرباح والنمو الاقتصادي والتنمية للمجتمع. يخدم التمويل الإسلامي الفرد أو المؤسسة من خلال توفير خدمات مالية. أكثر شفافية وأكثر موثوقية وقائمة على العدالة(Practical Guide of Marifa Academy, 2014)

فالمصرف الإسلامي هو جزء من هذ النظام الذي يعتبر" مؤسسة مالية تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية في كل أنشطتها الاستثمارية والخدمية من خلال دورها كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين، وتقدم الخدمات المصرفية في إطار العقود الشرعية.

2-2 المعاملات البنكية الإسلامية ومبادئها:

أ- **مبادئ التمويل الاسلامي**: ان تقنيات التميل الإسلامي عديدة، ترتكز على مبادئ عامة، تساعد هذه المبادئ في مجموعها على فهم التمويل الإسلامي، وتسمح بابتكار أدوات تمويلية جديدة يمكننا أن نلخص هذه المبادئ فيما يلي:

مبدأ استحقاق الربح: يستحق الربح في الشريعة الإسلامية بثلاث طرق:

- بالمال.
- بالعمل.
- بالضمان.

فيما يخص الضمان فان الطرف الذي قد لا يقدم العمل نفسه يستحق الربح لمجرد ضمانه لإنجاز ذلك العمل.

مبدأ استمرار الملك: ان الملك يستمر لصاحبه حتى ولو تغيرت أوصاف المملوكات، فما يضعه الشركاء في الشركة من مال لا يبقى مملوكا لهم، لذلك يستحق الشريك حصته من الربح ولو كان شريكا غير عامل.

مبدأ ارتباط الربح بالمخاطرة: يختلف الربح عن الأجر، فالربح يعتمد على مفهوم المخاطرة، بينما الأجر هو نوع من بيع المنفعة، واستحقاقه يتم بمجرد تسليم المنفعة.

أما الربح فناتج عن العنصر من الإنتاج الذي يقبل المخاطرة، فالمنتج يتحمل مخاطرة بيع أو عدم بيع انتاجه، وكذا المالك للشيء يتحمل مخاطرة ما يطرأ على ذلك الشيء من التغيرات بسبب عوامل مختلفة.

مبدأ ارتباط التمويل بالجانب المادي للاقتصاد: ان التمويل الإسلامي لا يقوم على أساس قدرة المستفيد على السداد فقط، وانما على أساس مشروع استثماري معين، وهكذا يكون التمويل الإسلامي مرتبط بالجانب المادي للاقتصاد، وبالعكس فان التمويل الربوي الذي لا يشترط فيه أن يكون مقتصرا على عمليات الدورة الإنتاجية، وانما يمكن الفصل بينهما.

ب- **المعاملات المالية الإسلامية الأكثر تداولا**: تعددت المعاملات الإسلامية في المجال المصرفي ولكن تبقى أبرز المعاملات وأكثرها شيوعا وتطبيقا ثلاث معاملات هي المضاربة والمشاركة والمرابحة:

المضاربة: هي عقد بين طرفين يدفع من خلال رب المال مبلغا من المال للمضارب للمتاجرة به مقابل مقدار من الربح شائع مشترك بينهما حسب ما اشترطا، فان خسر دون تعد ولا تقصير ولا مخالفة فالخسارة تقع على المصرف وحده ولا يخسر المضارب الا جهده وعمله وتنقسم المضاربة لنوعين: (مصرف السلام، 2020)

المطلقة: يفوض فيها المضارب بالاستثمار وفق الضوابط الشرعية.

المقيدة: يقيد فيه المضارب بمشروع معين أو نشاط خاص.

المشاركة: هي عقد بين اثنين أو أكثر على استثمار رأس مل مشترك بينهما في مشروعات عقارية أو صناعية أو تجارية أو زراعية وغيرها، على أن يكون الربح بينهما حسب الاتفاق أما الخسارة فبنسبة مشاركة كل شريك. (لعمارة، 1999)

وتنقسم المشاركة الى ثلاث أنواع هي:

المشاركة الثابتة المنتهية: مثل مساهمة المصرف في صفقة معينة قصيرة الأجل أو في مشروع معين طويل الأجل، ففي الحالة الأولى وهي المشاركة في تمويل صفقة تجارية معينة، يشكل هذا النوع من المشاركة مجالا واسعا للمصرف الإسلامي لاستثمار وتوظيف أمواله لفترة قصيرة، فهذا النوع من المشاركة يتضمن مشاركة ثابتة ومباشرة في رأس مال الصفقة، وهو تمويل مؤقت ينتهي بانتهاء الصفقة. وفيه يطلب العميل من المصرف مشاركته في شراء سلعة وإعادة بيعها، أو استيراد سلعة وبيعها بالسوق المحلي أو

تصدير بضاعة. ويفوض البنك العميل في عرض وتسويق البضاعة، وينتهي عقد المشاركة بانتهاء بيع البضاعة وقبض ثمنها وتوزيع أرباحها. أما في الحالة الثانية وهي المشاركة في رأس المال الدائم للشركات (مشروع طويل الأجل) أي الموجودات الثابتة فيها من أراضي ومباني وآلات إنتاجية ومعدات، وفي هذا النوع من التمويل الثابت، يتم الاتفاق بين المصرف والشركة على قيام المصرف بالمساهمة مع الشركة في تمويل شراء خط انتاجي جديد للمصنع مثلا، ويكون المصرف شريكا مساهما في الشركة بنسبة التمويل المقدم الى اجمالي موجودات الشركة، وتحدد حصته من الربح بنسبة يتفق عليها كما يجب أن يتضمن العقد مدة الشركة.

المشاركة المتغيرة المتتالية: أي مساهمات متتالية في رأس مال مشروع معين، وبالتالي تزداد حصة المصرف في رأس مال المشروع عبر الزمن. وتحتاج الكثير من الشركات الى سيولة نقدية لتمويل مصروفاتها الجارية من شراء مواد خام ومستلزمات التشغيل بالإضافة الى دفع رواتب العاملين، وتلجأ الشركات عادة الى المصارف التجارية للحصول على قرض بفائدة أو استخدام الحساب الجاري المدين والذي يعتمد أيضا على أسعار الفائدة. وقد استخدمت بعض المصارف الإسلامية صيغة المشاركة المتغيرة كأحد البدائل لتوفير السيولة النقدية للشركات والتي تعتمد على تمويل العميل بدفعات نقدية والتي تتغير حسب احتياجاته، ثم يتم احتساب الأرباح الفعلية في نهاية العام بعد اعداد المركز المالي ووفق النتائج الفعلية. (نغم ، 2010)

المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك): يعد هذا النوع من المشاركة من أهم أشكال المشاركة التي تستخدمها المصارف الإسلامية في توظيف أموالها. وهي مشاركة طويلة الأجل، ولكن حصة المصرف في رأس مال الشركة تتناقص عبر الزمن وحتى السداد التام لكامل حصة المصرف، عندما ينتهي عقد المشاركة، ويقوم هذا النوع من التمويل على عقد موثق يتم بموجبه تأسيس علاقة تعاقدية بين المصرف الإسلامي كشريك ممول لجزء من رأس المال والعميل كشريك ممول للجزء الأخر، بالإضافة الى تقديم الجهد والعمل اللازم لإدارة النشاط الممول. وبمقتضى هذه الشركة، يتناقص حق البنك كشريك تدريجي يتناسب طرديا مع ما يقوم العميل بسداده لحصة البنك في رأس المال، وهكذا حتى تصبح حصة الشريك العميل 100 % من المشروع وحصة المصرف 0 % وبالتالي ينتهي عقد المشاركة

المرابحة: بيع المرابحة في الفقه الإسلامي هو أحد أنواع بيوع الأمانة، حيث يكشف البائع للمشتري عن تكلفة المبيع ويتم الاتفاق بينهما على إضافة ربح محدد الى هذه التكلفة فيكون بيع المرابحة، أو يبيعه بالتكلفة فيكون بيع التولية أو بيعه أقل من التكلفة بقدر معين يتفق عليه فيكون بيع الوضعية ويقابل هذه الأنواع الثلاثة بيع المساومة، حيث لا يكشف البائع للمشتري عن تكلفة المبيع ويتساومان على سعر البيع ومن هنا كانت التسمية وبيع المرابحة بهذه الصفة قد يكون بالنقد كما قد يكون بالأجل. .(عطية، 1993)

وتعد المرابحة المصرفية واحدة من أهم صيغ التمويل الأكثر تطبيقا في الصناعة المصرفية الاسلامية، حيث بدأ استخدامها مع بداية التطبيق العملي لمصارف الإسلامية، أي منذ عقد السبعينيات من القرن الماضي ويقوم المصرف من خلال هذه الصيغة بشراء ما يحتاجه العملاء من سلع استهلاكية وموجودات إنتاجية.

وفي الواقع تطبق هذه الصيغة تحت مسمى بيع المرابحة للأمر بالشراء، وصورة هذه المعاملة أن يأتي العميل الى المصرف طالبا منه شراء سلعة معينة بالمواصفات التي يحددها على أساس الوعد بشراء تلك السلعة بالسعر الذي يتفق عليه ويدفع الثمن على أقساط دورية، على أن يدعم هذا الطلب بالمستندات اللازمة ومنها عرض أسعار للسلعة موضوع المرابحة ومصادر سداد العميل للأقساط الشهرية مثل تحويل الراتب، ويقوم المصرف بذلك بدراسة طلب العميل واتخاذ الإجراءات اللازمة لشراء السلعة المتفق عليها وتملكها، وبعد ذلك يخطر العميل بوصول البضاعة ويتأكد من مطابقتها للمواصفات ثم يوقع على عقد البيع بالمرابحة.

الاستصناع:

هو عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعا، يلزم البائع بتقديمه مصنوعا .بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، بثمن محدد.

وهو ومنه فهو عقد بيع بين الصانع والمستصنع على بيع أو شراء أصل قد لا يكون أنشأ بعد، على أن تتم صناعته أو بناؤه وفقا لمواصفات المشتري النهائي وتسليمه له في تاريخ مستقبلي وبسعر بيع محددين مسبقا، وذلك مقابل ثمن يدفع مقدما أو مؤجلا على دفعة واحدة أو على عدة دفعات حسب الاتفاق، وتكون العين والعمل من الصانع، وإذا كانت العين من المستصنع لا من الصانع فإن العقد يكون إجارة لا استصناعا.

ويمكن التمييز بين الاستصناع والسلم بان الاستصناع عقد على عين موصوفة في الذمة) اشتراط فيها العمل فلا يجري إلا فيما يتطلب صناعة. أما السلم فهو عقد على عين موصوفة في الذمة لم يشترط فيها العمل.

ويفرق بين الاستصناع والإجارة على ان الاجارة عقد على عمل الأجير، دون التزامه بتقديم مواد الصنع، بينما الاستصناع يلتزم فيه الصانع بتقديم المواد والعمل جميعا منه.

وإذا اقتصرت المقاولة على العمل فحسب فتعتبر إجارة، في حال ما إذا كانت المواد من العميل أي :المستأجر أما إذا شملت المقاولة، عمل المقاول وتقديم المواد منه، فهي استصناع.

خطوات الاستصناع واطر افه:

وتتمثل اهم خطوات التمويل بالاستصناع في المصارف الإسلامية من قبل العميل في:

يتقدم العميل إلى المصرف بطلب منه أن ينشأ له مبنى أو يصنع له معدة أو (خط إنتاج لمصنع معين)، ويرفق مع طلبه بيانا كاملا مدعما بالرسوم والخرائط من المهندس الاستشاري عن شكل ومواصفات المبنى أو خط الإنتاج الذي يريد إنشاءه، وصور الملكية، مخطط ومساحة الأرض وموقعها، مخطط مبدئي للبناء، وتقرير مختصر من المهندس الذي صمم البناء بحيث يتضمن هذا التقرير تكلفة البناء.

يعرض المتعامل أيضا مع طلبه الدفعة المقدمة التي يمكن سدادها للمصرف الإسلامي، والضمانات التي يعرضها، وطريقة السداد (دفعة واحدة أو على أقساط متعددة شهرية أو ربع سنوية)، مصحوبة بدراسة مالية ويقدر فيها الإيراد المتوقع ومدى قدرته على الوفاء بسداد الأقساط.

يقوم المصرف بعمل دراسة جدوى فنية متخصصة للمشروع بمعرفة خبراء التمويل في المصرف مع الاستعانة بمكتب استشاري هندسي يتبع المصرف، بغرض التعرف على جدوى تمويل المشروع.

الجدول رقم(01): أهم صيغ التمويل المصرفية الإسلامية.

اسم الصيغة	الهدف أو الغرض منها
المضاربة	المزاوجة بين رأس المال والعمل، وهي بذلك تجمع بين من يملك وبين من لا يملك ويقدر على العمل، مما يؤدي الى احداث التوازن الاجتماعي والتكافل بين الناس.
المشاركة	مشاركة المصرف الإسلامي للأخرين في المشروعات والأنشطة المختلفة للقضاء على الخلل الذي تعاني منه المصارف التقليدية والمتمثل في انقطاع الصلة بين عوائد رأس المال ومخاطره.
المرابحة	تقديم وسيلة تمويل مشروعة للتجار والصناعيين وأصحاب الأموال، وأمنة للمستهلك الذي يعرف بموجبها الثمن الأصلي للسلعة ومقدار ربح المصرف.
الاستصناع	هو عقد بين المصرف والمتعامل يتعهد فيه المصرف بصناعة عين موصوفة في الذمة بسعر محدد على أن تسلم في تاريخ معيّن (ويكون المصرف هنا صانعا والمتعامل مستصنعا)، ويقوم المصرف بإبرام عقد إستصناع مواز مع طرف ثالث (عقد مقاولة) يكون فيه المصرف مستصنعا والمقاول صانعا.
السلم	بيع السلم عبارة عن شراء سلعة موصوفة في الذمة بثمن مقبوض في الحال وبشروط خاصة يتم فيها توكيل المصرف المتعامل ببيع السلعة بعد قبضها

المصدر:https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-26-4.html 2019/11/26.

3-2 خصائص المصارف الإسلامية: تتمثل خصائص المصارف الإسلامية في الاتي:

- الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في كل تعاملاتها المصرفية.
- عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذ وإعطاء بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها من الربا الحرام.
- إرساء مبدا المشاركة في الربح والخسارة من خلال توسط المصرف بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون أخر.
- إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وانما أيضا بالسعي الي تحقيق عدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار. (محمد عبد الغني عبد ربه، 2013)

3- مستقبل التنمية المستدامة في الجزائر:

1-3 مفهوم التنمية المستدامة:

فالتنمية تشمل جوانب اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية أي أن التنمية عملية حضارية شاملة يختلف مفهومها في الدول النامية عن مفهوم النمو في الدول المتقدمة ففي الدول النامية تعني التنمية تغييرا جذريا في أوضاع ومجالات مختلفة، أما في الدول المتقدمة فإن مفهوم النمو يتغير في الأوضاع القائمة والتي لا تكون مختلفة (محمد موسى عريقات، 1993)

وعرفت أيضا بأنها" العملية التي يتم بمقتضاها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم وهذا الانتقال يقتضي إحداث العديد من التغيرات الجذرية والجوهرية في البنيان والهيكل الاقتصادي"(اللوزي، 2000)، كما تعتبر" العملية التي يزداد فيها الدخل القومي والمتوسط في دخل الفرد بالإضافة إلى تحقيق معدلات عالية من النمو في قطاعات معينة تعبر عن التقدم" (عجيمة، 1999).

ويعرف البنك الدولي التنمية المستدامة على أساس أن نمط الاستدامة هو عبارة عن استدامة في رأس المال، حيث يعتبر أن التنمية المستدامة هي"التنمية التي تهتم بتحقيق تكافؤ المتصل الذي يضمن إتاحة الفرص للأجيال القادمة وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن". (عماري، 2008)

في التشريع الجزائري وحسب المادة 04 من القانون رقم 3-10 المؤرخ في 19 جمادي 1424 هـ الموافق ل 19 جويلية 2003م المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة " تعني التوفيق بين تنمية اجتماعية واقتصادية قابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية تتضمن تلبية حاجات الأجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية" (رزيق المخادمي، 2000).

2-3 أبعاد التنمية المستدامة.

التنمية المستدامة تنمية لا تركز على الجانب البيئي فقط بل تشمل أيضا الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، فهي تنمية بأبعاد ثلاثية مترابطة ومتكاملة في إطار تفاعلي، يتسم بالضبط والتنظيم والترشيد للموارد.

أ- الأبعاد البيئية:

إن التنمية المستدامة تتطلب حماية الموارد الطبيعية اللازمة لإنتاج المواد الغذائية مع التوسع في الإنتاج لتلبية احتياجات السكان المتزايدة، حيث أن الفشل في حماية الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها الزراعة كفيل بوقوع مشكلة في الغذاء، يعاني منها سكان العالم كله وخاصة الأجيال القادمة وبالتالي فإن تعرية التربة وفقدان إنتاجيتها يقللان من غلتها كما أن الإفراط في استخدام الأسمدة ومبيدات الآفات يلوث المياه السطحية والجوفية، فضلا عن الضغوط البشرية والحيوانية التي تضر بالغطاء الخضري والغابات وبالتالي فلا بد من استخدام الأراضي القابلة للزراعة ومياه الري استخداما أكثر كفاءة، وأيضا استحداث وتبني ممارسات وتكنولوجيا زراعية محسنة، والمحافظة على المياه وقصر المسحوبات من المياه السطحية على معدل لا يحدث اضطرابا في النظم الايكولوجية.

ب-الأبعاد الاجتماعية:

تتمثل الأبعاد الاجتماعية للتنمية المستدامة في علاقات الأفراد والتجمعات البشرية بكل أنواعها والمؤسسات والنظم والقيم التي تحكم التفاعلات مع الآخرين، كما تتضمن العقائد والأديان والدساتير والقوانين والتحويلات السياسية الجارية، ويكمن جوهر البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في عدالة توزيع الموارد والمساواة الاجتماعية وتوفير فرص العيش والحياة للجميع، وضمان مشاركة المجتمع في اتخاذ قرارات التنمية وصنعها، وضمان إتباع أصول الحكم الرشيد، بما يكفل حرية وأمن الإنسان.(قاسم محارب، 2011)

ثالثا-الأبعاد الاقتصادية:

يعكس البعد الاقتصادي الوضع الذي يكون فيه البشر قادرين على النمو والتطور وزيادة رفاهية التنمية المستديمة، بحيث تهدف إلى القضاء على الفقر وتحقيق أكبر عدالة في توزيع المداخيل بما يساهم في زيادة رفاهية الأفراد لأبعد الحدود، من خلال الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية، ويشير العنصر الاقتصادي إلى الكفاءة والنمو والاستقرار ويندرج ضمن البعد الاقتصادي عناصر عديدة أهمها:

- إيقاف تبديد الموارد.
- رفع كفاءة الاقتصاد وتقليص تبعية الدول النامية.
- المساواة في توزيع الموارد والحد من تفاوت الدخول.
- تقليص الإنفاق العسكري. (علام، 2014)

3-3 دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية (عبد الرزاق، 2012)

تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق هدفين رئيسيين أولهما تعظيم وتنمية أموال المودعين والمساهمين وذلك بصفتها وحدة اقتصادية، إما الهدف الثاني فهو تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال دورها كجزء من النظام الاقتصادي الكلي للبلد ويعتبر هذا الدور الأخير أهم دور للنظام الاقتصادي الإسلامي حيث إن المصارف الإسلامية تعمل على تحقيق التشغيل الكامل للموارد المالية وتعبئة المدخرات وأيضا تقديم القروض الحسنة...الخ وعلى قدر كفاءة وفعالية أداء المصارف لهذه الوظائف تتحدد قدرة المجتمع على التقدم الاقتصادي والاجتماعي .فالمصارف الإسلامية تعتبر في الأساس مصارف تنموية وبالتالي فان "المحرك الأول للمصارف الإسلامية هو خدمة المجتمع والاهتمام بمصالحه وهذا مقدم على تحقيق الربح".

وتختلف طبيعة عمل المصارف الإسلامية عن المصارف الربوية، إذ هي في الأساس مصارف استثمار، تعمل كشريك بعمله وإدارته لأصحاب الودائع الاستثمارية، كما تعمل أيضا، كرب مال بجزء من حقوق الملكية الخاص بالمساهمين، وان كانت تقوم بفتح

حسابات جارية لعملائها، إلا أن ذلك لا يمثل نشاطها الرئيسي فضلا عن تقديم الخدمات المصرفية الأخرى، في إطار أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ما أن المصارف الإسلامية لا تضمن الودائع الاستثمارية، ولا تحدد مقدار الربح مقدما، ولكنها تقوم بوضع استراتيجيات مبنية على دراسة طبيعة العملية الاستثمارية ذاتها.

إن الحاجات الإنسانية مقسمة على عدة مستويات والمصارف الإسلامية تسعى إن تلبيها بدءا من الحاجات الضرورية وصولا إلى الحاجات الكمالية، لذلك فهي ترقى في مستوى التنمية إلى ما هو مطلوب ومرغوب، وبالتالي الأساس التنموي للمصارف الإسلامية يجب إن يرتكز على مايلي:

- اختيار معدل النمو الاجتماعي وتوقيت الاستثمار واختيار البدائل؛
- الاستثمار في المشروعات التي من شانها رفع المستوى المعيشي لغالبية الفقراء؛
- التعرف على فرص الاستثمار وهذا دليل على ان هذه المصارف ليس هدفها الاحتكار؛
- تحسين المناخ الاستثماري من خلال الدراسات والبحوث والحقائق عن الاقتصاد القومي واتجاهاته.
- هذا وتعتبر المصارف الإسلامية قادرة أكثر من غيرها من المصارف التقليدية على تنمية الناتج لأنها في الأساس تقوم على مبدأ مهم وهو مبدأ الاشتراك في الربح والخسارة فهي: (عبد الرزاق، 2012)
- أكثر قدرة على تجميع الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار ومن ثم أكفأ في القيام بعملية التمويل اللازم للتنمية من المؤسسة المصرفية التقليدية؛
- أكثر كفاءة في توزيع المتاح من الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار ومن ثم في توزيع الموارد الاقتصادية للمجتمع على أفضل الاستخدامات الممكنة، علما بان هذا يؤدي التحقيق أعلى معدلات ممكنة لنمو الدخل الحقيقي؛-تسهم بشكل مباشر في عدالة توزيع الدخل القومي على المستوى القومي وذلك على عكس المؤسسة المصرفية الربوية، علما بان عدالة توزع الدخل من أهم العناصر للمناخ الملائم للتنمية؛
- إنها تشجع السلوك الايجابي الدافع للتنمية بين الأفراد وذلك على عكس المؤسسة المصرفية الربوية.

ويعتمد المصرف الإسلامي في المساهمة في التنمية الاجتماعية على مجموعة من الأساليب من أهمها ما يلى:

- تجنب التعامل بالربا أخذا وعطاءا.
- منح القروض الحسنة حيث يعد القرض الحسن أحد أهم وسائل تفعيل المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية.
- أداء الزكاة والصدقات التطوعية.
- توجيه بعض الاستثمارات إلى المشروعات ذات النفع الاجتماعي والثقافة الدينية.
- الدعوة إلى الاقتصاد الإسلامي والإصلاح الاجتماعي في إطار المنهج الإسلامي.
- تنظيم المؤتمرات والندوات التي تتعلق بالفكر الإسلامي.

4-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

4-1 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المشرع الجزائري:

بداء اهتمام السلطة العمومية بالمؤسسات الصغير والمتوسطة سنة 2001 حيث أصدر المشرع الجزائري القانون رقم01 -18 المؤرخ في 27 رمضان1422 والموافق 12 ديسمبر سنة 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغير ة والمتوسطة.

أ- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

الجزائر مثلها مثل مختلف دول العالم، تسجل غياب تعريف واضح لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وفق القانون رقم01-18 "هي المؤسسات مهما كانت طبيعتها القانونية لإنتاج السلع والخدمات التي تصنف وفق الجدول التالي:

الجدول رقم :(02) معايير التمييز بين حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المعيار / المؤسسة	اليد العاملة	رقم الأعمال السنوي (مليون دينار)	إيراداتها السنوية (مليون دينار)
المؤسسة المصغرة	من 1 إلى 9 عمال	أقل من 40	لا يتجاوز 20
المؤسسة الصغيرة	من10 إلى 49 عامل	لا يتجاوز 400	لا يتجاوز 200
المؤسسة المتوسطة	من 50 إلى 250 عامل	من 400 إلى 4000	ما بين 200 الى 1000

المصدر: بالاعتماد على القانون رقم 01-18 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغير ة والمتوسطة الصفحة 5،6.

ب- تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

عرفت الجزائر تزايدا مستمرا في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا راجع لطبيعة السوق الجزائرية، ولضرورة التوجه نحو تنويع الاقتصاد الوطني، مع عدم الاعتماد على المؤسسات الكبرى فقط في بناء الاقتصاد وتوفير أكبر عدد ممكن من مناصب الشغل وتحقيقا للاستقرار الاقتصادي والنهوض بجميع القطاعات دون استثناء.

الجدول رقم(03) نسب تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة بين 2010 الى غاية نهاية السداسي الأول 2019.

السنوات	عدد المؤسسات	التطور	نسبة التطور%
2010	**619072**		
2011	**659309**	**40237**	**6,50**
2012	**711832**	**52523**	**7,97**
2013	**777816**	**65984**	**9,27**
2014	**852053**	**74237**	**9,54**
2015	**934569**	**82516**	**9,68**
2016	**1022621**	**88052**	**9,42**
2017	**1060289**	**37668**	**3,68**
2018	**1093170**	**32881**	**3,10**
2019	**1171945**	**78775**	**7,21**

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على نشريات المعلومات التابعة لوزارة الصناعة والمناجم.

الموقع الالكتروني:http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique

الشكل رقم (01): نسب تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة بين 2010 الى غاية نهاية السداسي الأول 2019.

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم (03).

لقد توجهت الجزائر إلى دعم تمويل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال مخططاتها الهادفة تحقيق التنويع الاقتصادي من أجل دعم التنمية في مختلف المناطق والمساهمة في توفير مناصب الشغل وخلق الثروة، ومن خلال قراءتنا للمعطيات السابقة نلاحظ أن مسار إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عرف تطورا كبير خلال الفترة الممتدة من 201 إلى غاية السداسي أول من 2019 ،حيث قدر عدد المؤسسات سنة 2010 ب 619072 مؤسسة ثم يستمر إنشاء المؤسسات بنسق تصاعدي ليبلغ سنة 2015 عدد ها 934569 مؤسسة برغم من أزمة المالية وتراجع التمويلات .

وبالرغم من استمرار الصعوبات المالية والظروف الاقتصادية العصابة وإلا انه بلغ عدد المؤسسات سنة 2017 ب 1060289 مؤسسة صغيرة ومتوسطة بزيادة قدرها 37668 بالمقارنة مع 2016، ثم لتبلغ سنة 2018 – 1093170 مؤسسة وبزيادة قدراها 78775 مؤسسة خلال سنة 2019 وفق لما هو مبين في الجدول رقم 03.

ت- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى نهاية السداسي الأول من 2019:

تجاوز عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع نهاية لسداسي الأول لسنة 2019 حوالي 946 171 1 مؤسسة متوزعة على نسبة متفاوتة كانت النسبة الأكبر بحوالي 97% عبارة عن مؤسسات مصغرة أي ذات عدد عمال أكبر من 1 حتى 9 عمال، وبمؤسسات الصغيرة التي تحتوي على عدد من 10 عمال الى 49 عامل بنسبة 2,6% من اجمال الكلي للمؤسسات، كما بلغت نسبة المؤسسات المتوسطة حوالي 0,4% وهي المؤسسات التي تضم تعداد متكون من 50 الى 250 عامل.

الجدول رقم (04) توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى نهاية السداسي الأول من سنة 2019:

توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	العدد	النسبة%
مؤسسات مصغرة 1-9	1136787	%97
مؤسسات الصغرة 10-49	30471	%2,6
مؤسسات المتوسطة 50-250	4688	%0,4
المجموع	1171946	%100

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على نشريات المعلومات التابعة لوزارة الصناعة والمناجم.

الموقع الالكتروني:http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique

الشكل رقم (02): نسب توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى نهاية السداسي الأول من سنة 2019:

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم (04).

2-4 مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

يعتبر التمويل من القضايا الهامة أو التي تحدد درجة نجاح أي مشروع، لهذا فقد عملت أغلب الدول جاهدة من أجل توفير التمويل اللازم لأصحاب المشاريع الصغيرة، وذلك من خلال إنشاء صناديق خاصة وبنوك مؤهلة وهيئات متخصصة تعنى بدعم هذا النوع من المؤسسات، ويتم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مصدرين أساسين: (الدراجي, مكي جديدي روضة)

أ- **صيغ التمويل الكلاسيكية (التقليدية): يتم** تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ 3 طرق أساسية:

- **التمويل الذاتي:** يعتمد هذا النوع من التمويل على المدخرات الشخصية، حيث تكون هذه الأخيرة أما في شكل مبالغ مالية أو في شكل عقارات أو أراضي، ويقوم صاحب المشروع بعملية التمويل منفرداً، أما إذا تعذر عليه ذلك فإنه يلجأ إلى بعض أفراد أسرته أو إلى أصدقائه ومعارفه للدخول كشركاء متضامنون.
- **التمويل عن طريق القروض البنكية (الائتمان المصرفي):** لقد اعتمدت مجموعة من التقنيات في مجال منح الائتمان المصرفي أهمها:
- القروض المستندية «Crédit documentaire» كتقنية لتمويل التجارة الخارجية استيراداً وتصديراً.
- السماح بمنح قروض استغلال (قصيرة الأجل) وبالسحب على المكشوف.
- قروض متوسطة الأجل [9] لتمويل الاستثمارات.

هذا وقد نص الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمارات في المادة 10-11 على أن الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي هي بحاجة إلى تنمية، وكذا الاستثمارات التي هي مهمة بالنسبة للاقتصاد الوطني والتي تستعمل تكنولوجيا خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة وتستفيد من المزايا التالية:

- إعفاء مع دفع حقوق نقل الملكية.
- تكفل الدولة (كلياً أو جزئياً) بمصاريف الأشغال المتعلقة بالمنشآت الضرورية لإنجاز الاستثمارات وذلك بعد تقييمها من طرف الوكالة.
- إعانات الدولة والهيئات الخارجية.

بالنسبة لإعانات الدولة تأخذ شكلين:

- إعانات مالية: وتتمثل في قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ((ANSEJ بواسطة الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب، وكذلك تخفيض نسب الفوائد على القروض البنكية وفقاً للمادة 12 من المرسوم رقم 96-297 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996.
- إعانات جبائيه وشبه جبائيه: تستفيد المؤسسات الصغيرة من امتيازات جبائيه وشبه جبائيه وفقاً للأمر رقم 69-31 المؤرخ في 19 شعبان 1917 الموافق لـ 30 سبتمبر 1996، وهذه الامتيازات تعمل لتحسين وضعية المؤسسة حتى تسمح لها من تسديد قروضها في أقصر الآجال.

أما بالنسبة لإعانات الهيئات الخارجية فمن أمثلة المنظمات الدولية نجد:

- البنك الأوروبي للاستثمار: وهو مؤسسة مالية تابعة للاتحاد الأوروبي وتتمثل مهمته في تحقيق الأهداف المالية للاتحاد الأوروبي والمتمثلة في تمويل المشاريع الأوروبية طويلة الأجل داخل منطقة الشراكة، وأهم الطرق المستخدمة في التمويل من طرف البنك نجد (قروض موجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاريع التي لا تتعدى مبلغ 25 مليون أورو – تدعيم رأس المال المخاطر، قروض مباشرة لا تتعدى مبلغ 25 أورو)
- المؤسسات المالية الدولية: هي فرع من مجمع البنك الدولي، نشأت من طرف الدول الأعضاء في البنك الدولي من أجل تكميل نشاطات هذا الأخير، وذلك بتشجيع ومساعدة القطاع الخاص في الدول النامية. ولكي تكون المشروعات مؤهلة للحصول على تمويل من مؤسسة التمويل الدولية، يجب أن تكون مربحة للمستثمرين وأن تفيد اقتصاد البلد المضيف، وأن تتقيد بإرشادات بيئية واجتماعية متشددة، وتقدم مؤسسة التمويل الدولية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في شكل تسهيلات ائتمانية للبنوك المحلية التي تقوم بدورها بتقديم تمويل بالغ الصغر أو قروض تجارية لمؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة.

وتعد الجزائر من بين أكبر المستفيدين الخمس في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من قروض المؤسسة المالية الدولية لفائدة القطاع الخاص خلال سنة 2004، حيث استفادت من قروض بنكية تقدر بـ 74 مليون دولار

ب- **صيغ التمويل الإسلامي:** لقد قدم لنا الاقتصاد الإسلامي أساليب وصيغ تمويل بديلة تقوم على أساس التعامل بغير الفائدة التي تعد صورة من صور الربا المحرمة شرعاً، وفيما يلي نذكر بعض الأساليب التمويلية التي يمكن استخدامها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الشكل رقم (03) يوضح أنواع صيغ التمويل الإسلامي.

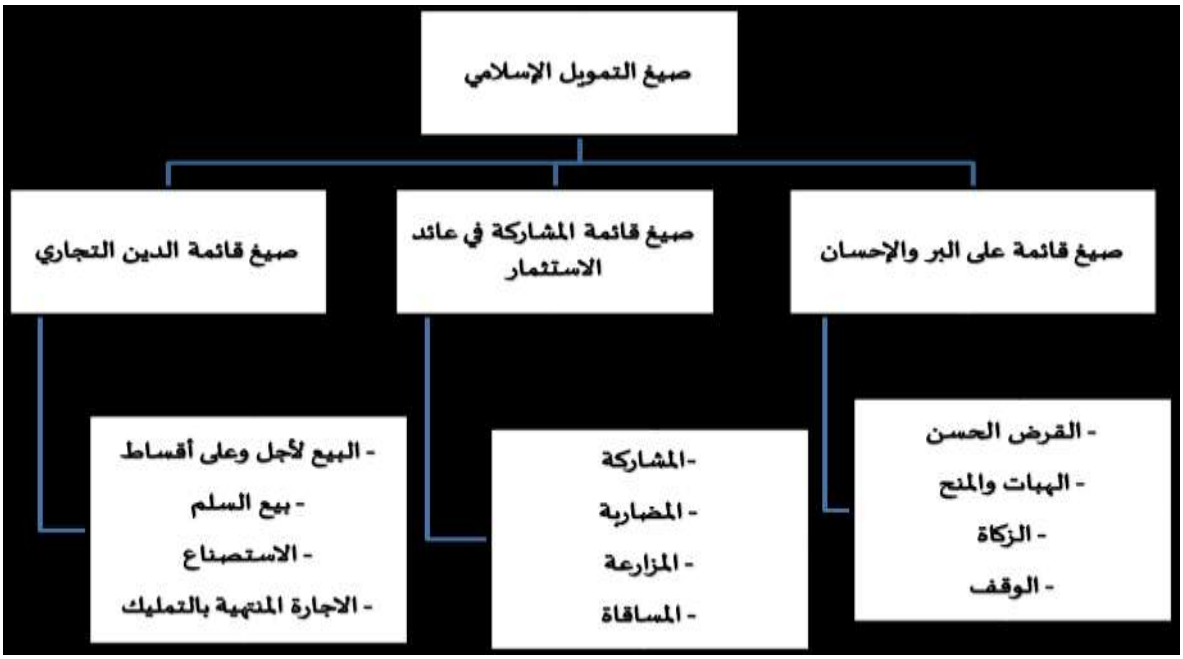

المصدر: محمد عبد الحليم عمر، صيغ التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة القائمة على أسلوب الدين التجاري والإعانات، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، 25-28 ماي 2003، جامعة فرحات عباس، سطيف/ الجزائر.

3-4 الآثار الإيجابية لصيغ التمويل الإسلامي على المؤسسات الصغير والمتوسطة وبالتالي على التنمية الاقتصادية:

إن أهم ما يترتب عن تطبيق المشاركة في التمويل: هو إلغاء التكلفة التي تتحملها المشروعات عند توظيف واستثمار الأموال عن طريق الفائدة الربوية فتصبح تلك التكلفة مساوية لصفر ومعلوم أنه كلما قلت تكاليف التمويل كلما اتسعت دائرة الاستثمار، وينعكس ذلك على التكاليف إنتاج السلع والخدمات وعلى القدرة الشرائية ودرجة الرواج في السوق مما يؤدي غلى توفير المناخ الاستثمار لدى أصحاب المشروعات الصغير والمتوسطة.

إن تطبيق صيغ التمويل الإسلامي تؤدي إلى سهولة المزج والتأليف بين عناصر الإنتاج، وخاصة عنصر العمل ورأس المال في صور متعددة من المضاربة والمشاركة، مرابحة والسلم.... إلخ، الأمر الذي يؤدي إلى فتح مجالات لتشغيل أصحاب المهن وذوي الخبرات في مختلف المجالات، ومن جهة أخرى تتجه الأموال المكتنزة أو المدخرة إلى الاستثمار في تلك الأنشطة التي تصبح قنوات جذب ومحفزات استثمارية هامة.

نظام التمويل الإسلامي هو أكثر استقرار ومرونة فهو بتالي يوفر المناخ المناسب لخلق ونمو المؤسسات الصغير والمتوسطة وبالتالي الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية إلى الأمام (خلدي)

4-4 أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل في الجزائر سوف يتم التطرق لأهمها فيمايلي:

- صعوبة إيجاد المكان الدائم والمناسب لإقامة المؤسسة بسبب ارتفاع أسعار العقار أو انعدامه أو عدم ملائمته أصلا.
- صعوبة الإجراءات الإدارية والتنفيذية للحصول على قبول للمشروع.

- التباطؤ الإداري، لأن أساس المشكلة هو مشكلة ذهنيات ذلك أن سرعة حركية سن النصوص التشريعية لم توكبها حتى الأن حركية مماثلة على مستوى الأجهزة التنفيذية.
- صعوبة الحصول على المعلوم الاقتصادية، لانعدامها في أحيان كثيرة مما يعكس سلبا على تجسيد فرص الاستثمار .
- مشاكل التسويق والوصول الى أسواق خارجية، لأن عدم الحصول على أسواق جديدة وضيق الأسواق القديمة سببه التدفق غير المنضبط للسلع المستوردة من جهة وضعف القدرة الشرائية من جهة أخرى.
- عدم استعمال المؤسسات الكبرى في الجزائر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمكملة لها ولأنشطتها (رايس و رايس عبد الحق، 2013)

5-4 دعم النوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

على اعتبار مصرف السلام الجزائر، من البنوك الناشئة والحديثة في الجزائر والذي يعتبر البنك الإسلامي الثاني بعد بنك البركة، وعلى اعتبار أنه أسرع بنك نموا ارتأينا أن ندرس دراسة تحليلية على تمويلاته تجاه الزبائن من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومع العلم أن جل زبائن المصرف من الأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعلى اعتبار أنها أطلقت عديد المنتوجات الإسلامية في هذا المجال.

الجدول رقم(05) نسب تطور اجمالي التمويلات المقدمة من طرف مصرف السلام الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة بين 2011 الى غاية 2019:

السنة	اجمالي التمويلات (مليون دينار)	التغير في التمويل (مليون دينار)	نسبة التغير %
2011	13 905	0	0
2012	20 659	6 754	48,57
2013	28 774	8 115	39,28
2014	23 939	-4 835	- 16,80
2015	23 130	-809	- 3,38
2016	29 377	6 247	27,01
2017	45 454	16 077	54,73
2018	13 700	-31 754	- 69,86
2019	19 800	6 100	44,53

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد التقارير السنوية لمصرف السلام الجزائر.

الشكل رقم (04): نسب تطور اجمالي التمويلات المقدمة من مصرف السلام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة بين 2011 الى غاية 2019:

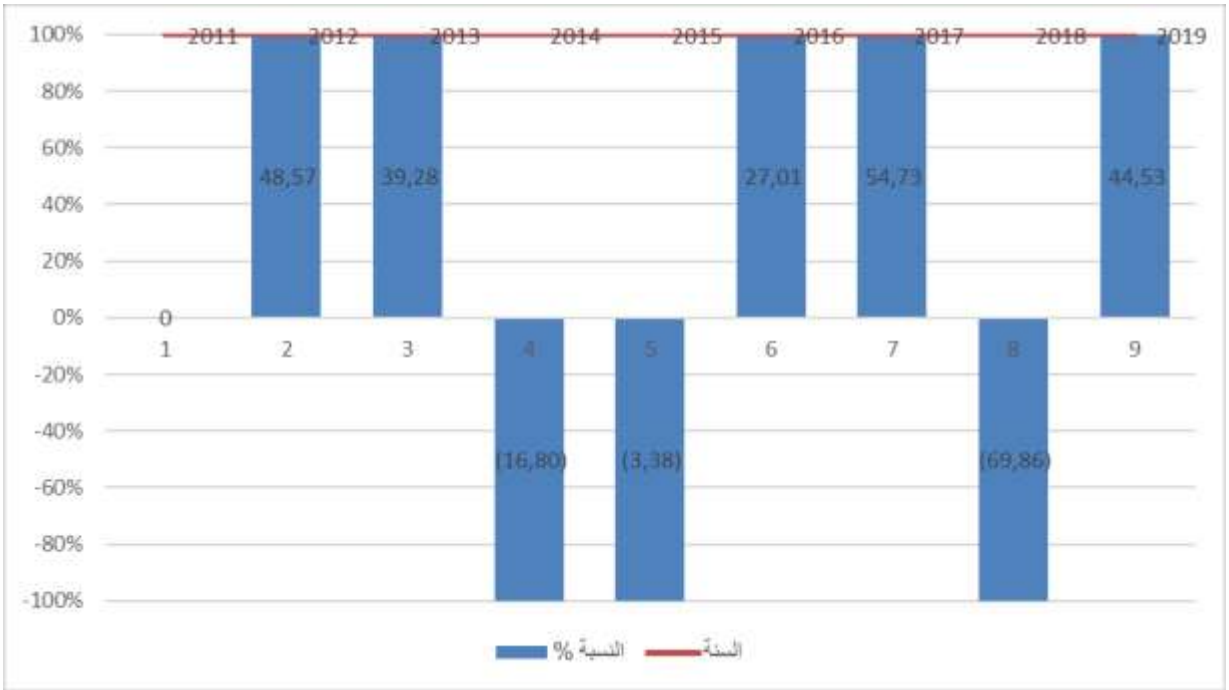

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم (05).

من خلال قراءتنا لنسبة تطور إجمالي التمويلات المقدمة من طرف مصرف السلام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة الممتدة من 2011 إلى غاية السداسي أول من سنة 2019 ،نلاحظ تطور أجمال التمويلات خلال الثلاثة سنوات الأولى أي من 2011 إلى 2013 حيث بلغ إجمالي التمويلات خلال سنة 2013 28774 مليون دينار بنسبة زيادة مقدرة ب 8115 مليون دينار بالمقارنة مع سنة 2012،وعرف تمويل مصرف السلام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال سنة 2014 تراجع كبير وهذا راجع لتأثر الجزائر بالأزمة العالمية 2016 جراء انخفاض سعار البترول حيث بلغ التراجع في التمويل 4835 مليون دينار بالمقارنة مع سنة 2013وبلغ أجمالي التمويلات 23 939 مليون دينار ، وستمر التراجع خلال سنة 2015 ليبلغ 23130 مليون دينار بتراجع قدره 809 مليون دينار بالمقارنة مع السنة2014 وهذا راجع لاستمرار أثار الأزمة المالية على الجزائر .

أما خلال الفترة الممتدة بين 2016-2017 عرفت التمويلات في بنك السلامة تحسن كبيرا بالمقارنة مع الفترة السابقة بحيث بلغ إجمالي التمويلات أواخر 2017 ما قيمته 45454 مليون دينار وبزيادة قدرها 16077 مليون دينار بالمقارنة مع 2016.

استمر مصرف السلام في تقديم التمويلات للمؤسسات الصغير والمتوسطة في لفترة 2018 إلى غاية السداسي أول من 2019بتراجع بلغ قدره سنة 2018 31754 مليون دينار بالمقارنة مع السنة السابقة وهذا راجع الظروف العامة التي عرفتها البلاد واستمرار العجز في الميزانية العامة وأثار التمويل غير تقليد الذي ساهمة بشكل كبير في تراجع التمويلات، أما سنة 2019 عرفت تحسن ملحوظ ليبلغ مستوى التمويلات 19800 مليون دينار رغم الظروف التي عرفتها الجزائر خلال هذه السنة.

5-خاتمة :

من خلال هذه الورقة البحثية قمنا بدراسة أثر التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر من خلال تبيين أن الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيها في بناء الاقتصاد الوطني في شتى المجالات وتغطية السوق المحلية والقضاء على البطالة، هذا كله ما يمكن ان يسد بابا من أبواب الاستيراد واستنزاف فائض الصرف ويفتح بابا من أبوب التنمية الاقتصادية، وهذا من خلال منحها الفرصة لتغطية السوق المحلية واعطائها امكانية التصدير هذا كله بإعطاء الأولوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيعها على العمل والنجاح والتطور في الميدان التي تمتاز به عن طريق تمويلها بالطرق الإسلامية وبدون فوائد ربوية، وعن طريق فتح لها قنوات جلب العملة الصعبة من خلال التعامل الخارجي مع الزبائن في مختلف دول العالم عن طريق البنوك وجلب العملة الصعبة كل هذا ما يساعد في تحقيق النهضة والمأمول بهته المؤسسات.

ومن خلال ما سبق يمكن أن نستخرج **النتائج** التالية:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل بديل حقيقي لتنويع الاقتصاد.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في توفير مناصب شغل.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في رفع الناتج الداخلي الخام.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تميل بشكل كبير الى التعامل بالتمويل الإسلامي.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعد الفئة الأكثر تمويلا في تعاملات البنوك الإسلامية.

وقد توصلنا لعدة **توصيات** من خلال دراستنا نبين أبرزها كما يلي:

- ضرورة تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تعميم التعاملات البنكية الإسلامية في كافة البنوك المعتمدة.
- ضرورة تخفيف الأعباء على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تخفيض الأعباء البنكية.
- ضرورة تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تفعيل كافة المعاملات الإسلامية كالمزارعة والاستصناع.
- فتح قنوات الربط بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزبائنها خارج الوطن والضمان بتحصيل مستحقاتهم بالعملة الصعبة.

وفي الأخير يمكننا القول وأنه من المتوقع أن يساهم إعطاء الأولوية والدعم في التعاملات المالية للمالية الإسلامية، باعتماد مؤسسات الدولة عامة والمنظومة المصرفية خاصة عليها، مما سيساعد كثيرا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق المطلوب منها والنهوض بمختلف القطاعات المهمشة على المستوى الوطني، كل هذا غاية تحقيق أكبر العوائد والأرباح وإرساء مظاهر الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي وتحقيقا للتنمية المستدامة في الجزائر.

6-قائمة الاحالات والمراجع:

Références

- Practical Guide of Marifa Academy. (2014). Islamic Banking and Finance. 25. united Arabe Emirates: Principals And Practices.

- الدراجي, مكي جديدي روضة;. (بلا تاريخ). التمويل الاسلامي ودوره في دعم وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة. *3*، 5-6. Global Journal of Economic and Business.

- جلال محمد عبد الغني عبد ربه. (2013). الاتجاهات الحديثة للمعايير المحاسبية الاسلامية للخدمات المصرفية. 13. مصر.

- جمال الدين عطية. (1993). البنوك الاسلامية. 121. مصر: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

- جمال لعمارة. (1999). المصارف الاسلامية. 29. الجزائر: دار النبأ.

- حربي محمد موسى عريقات. (1993). مقدمة في التنمية والتخطيط الاقتصادي. 49. عمان، الاردن: دار الكرمل.

- حسين نعمة عبيد محمد نجم نغم . (2010). المصارف في المؤسسات المالية الاسلامية. 138. مصر.

- خديجة خلدي. (2013). خصائص وأثار التمويل الاسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة. 159. الشلف، الجزائر: ملتقى المنظومة المصرفية والتحولات الواقع والتحديات.

- سلام عبد الرزاق. (2012). اسهامات المصارف الاسلامية في تحقيق التنمية. *03*، 107. الجزائر: المجلة الاسلامية للعولمة والسياسات الاقتصادية.

- سلمان ناصر، و عبد الحميد بوشرمة. (2010). متطلبات تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر. *2009/07*، 306. الجزائر: مجلة الباحث.

- عبد العزيز قاسم محارب. (2011). التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور اسلامي. 195-196. الاسكندرية، مصر: دار الجامعة الجديدة.

- عبد القادر رزيق المخادمي. (2000). التلوث البيئي. 117. بن عكنون، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

- عثمان علام. (2014). تمويل التنمية في الدول الاسلامية حالة الدول الأقل نموا. 96-97. أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

- عمار عماري. (2008). اشكالية التنمية المستدامة وأبعادها. 5. جامعة سطيف، الجزائر: الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة.

- مبروك رايس، و رايس عبد الحق. (06/05 ماي, 2013). تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجربة الحكومة الجزائرية في مخطط النشاط لترقية العمل ومكافحة البطالة. 06. جامعة الوادي، الجزائر: الملتقى الوطني واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- محمد عبد العزيز عبد الرحمن يسري أحمد عجيمة. (1999). التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشكلاتها. 52. الاسكندرية، مصر: الدار الجامعية.
- مصرف السلام. (17 02, 2020). ادارة المخاطر والائتمان. الجزائر.
- موسى اللوزي. (2000). التنمية الادارية المفاهيم والاسس التطبيقات. 27. عمان، الاردن: دار وائل للنشر.